

محام يقاضي موكلته ويطالبها بـ 280 ألف درهم



أبوظبي: عبد الرحمن سعيد

قضت محكمة العين الابتدائية بإلزام موكله دفع مبلغ 280 ألف درهم إلى محاميها، حيث وقعا اتفاقية خدمات قانونية اتفق الطرفان على قيام المحامي بتقديم الخدمات والاستشارات القانونية لموكله لمدة أربع سنوات بالمبلغ المحكوم به، وقد قام المحامي بمباشرة أعماله بموجب الاتفاقية، ولكن الموكله لم تقم بسداد مقابل الأتعاب السنوية المتفق عليها.

وفي التفاصيل، أقام محام دعوى قضائية على موكلته طلب فيها الحكم بإلزامها بأن تؤدي له مبلغ 280 ألف درهم، والفائدة القانونية بواقع 9% سنوياً اعتباراً من تاريخ رفع الدعوى وحتى السداد التام مع إلزامها بالرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة وشمول الحكم بالنفاذ المعجل بلا كفالة، تأسيساً من القول بأنه وبموجب اتفاقية خدمات قانونية اتفق الطرفان على قيام المحامي بتقديم الخدمات والاستشارات القانونية لموكلته لمدة أربع سنوات مقابل أتعاب سنوية قدرها 70 ألف درهم، وبما جملته 280 ألف درهم، وقد قام بمباشرة الأعمال المنوطة به بموجب الاتفاقية إلا إن الموكله لم تقم بسداد مقابل الأتعاب السنوية المتفق عليها.

وأوضحت المحكمة حول مطالبة المحامي بمبلغ 280 ألف درهم المستحقة على موكلته بموجب اتفاقية الخدمات القانونية أن الموكلة أقرت بمبلغ المطالبة ومن ثم يتعين أخذه بمقتضى هذا الإقرار والقضاء بإلزامها بأن تؤدي للمحامي مبلغ 280 ألف درهم وذلك دون الفائدة المطالب بها لعدم توافر موجبات استحقاقها.

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024